

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد 889

السنة 38

30 أكتوبر 1996

المحتوى

1 _ قوانين وأوامر قانونية

2 _ مراسيم، مقررات، قرارات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية
19 أكتوبر 1996 مرسوم رقم 114 - 96 يتضمن افتتاح دورة غير عادية للجمعية الوطنية
368

الوزارة الأولى

نصوص مختلفة
20 أكتوبر 1996 مقرر رقم 387 يقضى بتعيين ملحق لدى ديوان الوزير الاول .
368

وزارة الداخلية والبريد والمصلات

نصوص مختلفة

4 سبتمبر 1996 مرسوم رقم 105 - 96 يقضي بتعيين ضابطين من الحرس الوطني الى رتبة أعلى . 368
9 أكتوبر 1996 مرسوم رقم 068 - 96 يقضي بتعيين بعض الموظفين .

وزارة المالية

نصوص مختلفة
فاتح يوليو 1996 قرار رقم 449 يتعلق بدفع مساهمة الجمهورية الاسلامية الموريتانية فى منظمة استثمار نهر السنغال . 369

وزارة التخطيط

نصوص مختلفة
12 سبتمبر 1996 مقرر رقم 344 يقضي بتعيين مجلس مراقبة مشروع التهذيب رقم 4 369

وزارة الصناعة والمعادن

نصوص تنظيمية
9 اكتوبر 1996 مرسوم رقم 67 / 96 يعدل بعض مقتضيات المرسوم رقم 121 / 80 صادر بتاريخ يونيو 1980 والمحدد للرسوم والاتاوات المنجمية . 369

نصوص مختلفة

9 اكتوبر 1996 مرسوم رقم 65 - 96 يقضي بمنح رخصة تنقيب معدنى من فئة « م » رقم 42 لصالح شركة اسنيم سم . 370

9 اكتوبر 1996 مرسوم رقم 66 - 96 يقي بمنح رخصة تنقيب معدنى من فئة « م » رقم 45 لصالح شركة لاسورس ديفلو بومنت أس آاس . 370

وزارة التنمية الريفية والبيئية

نصوص تنظيمية
13 يونيو 1996 مقرر رقم 215 يقضي بانشاء مجموعة عمل متعددة التخصصات مكلفة بمتابعة الحملة الزراعية 371

نصوص مختلفة

22 يونيو 1996 مقرر رقم 239 يقضي بتعيين رئيس مصلحة فى المندوبيات الجهوية التابعة لوزارة التنمية الريفية والبيئية . 372

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

21 أكتوبر 1996 مقرر رقم 389 يقضى بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة
373

8 سبتمبر 1996 مقرر رقم 340 يقضى بانتهاء فترة تدريب لموظف .
373

8 سبتمبر 1996 مقرر رقم 341 يقضى بتصحيح مقرر رقم 435 صادر بتاريخ 28 / 12 / 94 .
374

11 سبتمبر 1996 مقرر رقم 343 يقضى بتعيين وترسيم ادارى مالى .
374

9 أكتوبر 1996 مرسوم رقم 69 - 96 يقضى بتعيين أمين عام بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب
والرياضة .
374

وجداول هذه الدورة هو وضع هيئات الجمعية
الوطنية .
المادة 2 : ينشر هذا المرسوم وفق اجراءات
الاستعجال وفى الجريدة الرسمية .

الوزارة الأولى

نصوص مختلفة
مقرر رقم 387 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 1996
يقضى بتعيين ملحق لدى ديوان الوزير الاول

2 - مراسيم، مقررات، قرارات

رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 114 - 96 صادر بتاريخ 19 أكتوبر
1996 يتضمن افتتاح دورة غير عادية للجمعية
الوطنية
المادة الأولى : الجمعية الوطنية مدعوة الى عقد
دورة غير عادية يوم الاثنين الموافق ل 21
أكتوبر 1996 عند الساعة العاشرة صباحا .

حاكم أفديريك

القطب ولد باب محرر ادارة عمدة الدليل المالي Q
54433 خلفا للسيد محمد عبد الله سعود ولد الداه
الذى استدعي لوظائف أخرى

رئيس مركز هامد

سيدي ولد النعمان اداري مدنى الدليل المالي G
43151 .

رئيس مركز انجاكو

الملازم البحري اسويد احمد ولد رمضان .
المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة
الرسمية ويعتبر ساري المفعول ابتداء من تاريخ
استسلام المعنيين لمهامهم .

وزارة المالية

نصوص مختلفة

قرار رقم 449 صادر بتاريخ فاتح يوليو 1996
يتعلق بدفع مساهمة الجمهورية الاسلامية
الموريتانية فى منظمة استثمار نهر السنغال .
المادة الأولى يسمح بدفع مبلغ عشرين مليون
أوقية 20.000.000 أوقية، لصالح منظمة
استثمار نهر السنغال، أي مايمثل مساهمتنا لسنة
1996 .

المادة 2 : تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة 41
لسنة 1996 . الباب 01 . الفصل 01 . المادة 01
الفقرة 10 وتحول الى الحساب رقم 20095 -
774 BICIS دكار - السنغال .

المادة 3 : يكلف كل من مدير الميزانية
والحسابات ومدير الخزينة والمحاسبة العمومية،
كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى
الجريدة الرسمية .

وزارة التخطيط

نصوص مختلفة

مقرر رقم 344 صادر بتاريخ 12 سبتمبر 1996
يقضى بتعيين مجلس مراقبة مشروع التهذيب رقم
4

المادة الأولى : تعدل مقتضيات المادة 2 ويحل
محلها مايلى :

تسند رئاسة مجلس رقابة مشروع التهذيب رقم 4
الى السيد احمدى ولد حمادى، ملحق برئاسة
الجمهورية .

« الباقى بدون تغيير » .

المادة 2 : يكلف الأمين العام لوزارة التخطيط
بتنفيذ هذا المقرر الذى ينشر فى الجريدة الرسمية

وزارة الصناعة والمعادن

المادة الأولى : يعين السيد محمد محمود ولد
المصطفى ، استاذ سابقا معار لديوان الوزير
الاول، ملحق فى ديوان الوزير الاول لدى
المستشار المكلف بالقطاع الاجتماعي .
المادة 2 : ينشر هذا المقرر فى الجريدة الرسمية .

وزارة الداخلية والبريد والمصالحات

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 105 - 96 صادر بتاريخ 4 سبتمبر
1996 يقضى بتعيين ضابطين من الحرس الوطنى
الى رتبة أعلى .

المادة الأولى : يعين فى رتبة أعلى اعتبارا من
فاتح يوليو 1996 الضابطان الوارد اسمائهما
ورقمهما الاستداليان فى الجدول التالى :

فى رتبة عقيد

المقدم / عينين ولد ابيه

الرقم الاستدالي : 2385

النقيب / دمبلى صب الرقم الاستدالي : 1885
المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة
الرسمية .

مرسوم رقم 068 - 96 صادر بتاريخ 9 أكتوبر
1996 يقضى بتعيين بعض الموظفين .

المادة الأولى : يعين فى وزارة الداخلية والبريد
والمصالحات ، الادارة الاقليمية

والى الحوض الشرقى

كاب ولد اعلى ادارى مدنى الدليل المالي
38524w خلفا للسيد الداه ولد عيد الجليل الذى
استدعي لوظائف اخرى

والى العصاية

محمد محمود ولد جدو ادارى مدنى الدليل المالي F
12587 خلفا للسيد الحسن ولد مولود الذى
استدعي لوظائف اخرى .

والى كوركول

يحي ولد سيد المصطفى ادارى مدنى الدليل المالي
Y 41606 خلفا للسيد كاب ولد اعلى الذى استدعي
لوظائف اخرى

والى داخلت انواذيبو

الداه ولد عبد الجليل ادارى مدنى الدليل المالي Y
43885 خلفا للسيد عبد الرحمن ولد الداه الذى
استدعي لوظائف اخرى .

والى تكانت

محمد كابر ولد خطرى ادارى مدنى الدليل المالي
G 10955 خلفا للسيد يحي ولد سيد المصطفى
الذى استدعي لوظائف اخرى

حاكم بوتلميت

محمد عبد الله ولد سعود ولد الداه ادارى مدنى
الدليل المالي E 25880 خلفا للسيد محمد كابر
ولد خطرى الذى استدعي لوظائف اخرى .

المادة 2 : الجديدة : تحدد ضريبة المساحة السنوية على رخص الاستغلال المنجمي فئة «ب» كما يلي :
- 15.000 أوقية للكيلومتر المربع خلال اسنوات الخمس الاولى
- 25.000 أوقية للكيلومتر المربع اذا زادت على ذلك .

الفصل الثالث :

المادة 5 الجديدة : ينشأ حساب للتحويلات الخاصة يدعى مساهمة الفاعلين المنجميين فى ترقية البحث المنجمى فى موريتانيا .
يستقبل هذا الحساب كاردات المساهمة المالية الأجنبية للشركات المنجمية المشار إليها فى المادة الاولى اعلاه .
ويستعمل هذا الحساب لتغطية فئات المصاريف الكبرى التالية :
- رقابة ومتابعة نشاطات التنقيب والبحث والاستغلال التى تقوم بها الشركات المنجمية .
- تصميم وانتاج بنك معلومات ومنشورات قصد الترقية المنجمية
- تنظيم ومشاركة فى المحافل والملتقيات على الصعيد الوطنى والدولى للتعريف والنهوض بمقدورنا المنجمى .

المادة 2 : تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة المواد الاولى والثانية والخامسة من المرسوم رقم 121.80 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1980 والمحدد للرسوم والاتاوات المنجمية .
المادة 3 : يرعى الوزير المكلف بالمعادن والوزير المكلف بالمالية ، كل فيما يخصه ، تطبيق هذا المرسوم الذى يشر فى الجريدة الرسمية .

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 65 - 96 صادر بتاريخ 9 أكتوبر 1996 يقضى بمنح رخصة تنقيب معدنى من فئة « م » رقم 42 لصالح شركة اسنيم سم .
المادة الأولى : تمنح رخصة بحث معدنى عن الجبس من فئة رقم 42 لصالح شركة اسنيم سم ص ب 42 انواذيبو .
المادة 2 : يحدد محيط هذه الرخصة التى تساوى مساحتها 12.917 كلم² ، بالنقاط أ ، ب ، ج ، د ، و ، هـ ، ذات الاحداثيات التالية :
ا - 06 16 طول غربا 10 19 عرض شمالا
ب - 00 15 طول غربا 10 19 عرض شمالا
ج - 00 15 طول غربا 10 00 عرض شمالا
د - 01 16 طول غربا 00 18 عرض شمالا
هـ - 03 16 طول غربا 3018 عرض شمالا

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 67 96 صادر بتاريخ 9 أكتوبر 1996 يعدل بعض مقتضيات المرسوم رقم 121.80 صادر بتاريخ يونيو 1980 والمحدد للمرسوم والاتاوات المنجمية .
المادة الاولى : تلغى المواد الاولى والثانية والخامسة من المرسوم رقم 121.80 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1980 المحدد للمرسوم والاتاوات المنجمية وتحل محلها المواد التالية :
- المادة الاولى الجديدة تحدد للمرسوم المشار إليها فى المرسوم والمنصوص عليها فى المادة 59 من القانون رقم 77 - 204 الصادر بتاريخ 30 نوليو 1977 المتضمن قانون المناجم كما يلي :

1 - ترخيص منجمى شخصى

- التسليم 200.000 أوقية

- التجديد 200.000 أوقية

2 - رخصة البحث فئة □ م 4 «

- التسليم 400.000

أوقية

- التجديد 400.000 أوقية

- التحويل او التنازل 400.000

أوقية

3 - رخصة البحث فئة « هـ »

- التسليم 400.000

أوقية

- التجديد 400.000 أوقية

- التحويل او التنازل 400.000

أوقية

4 - رخصة الاستغلال من فئة □ م 4 ا «

- التسليم

1.000.000 أوقية

- التجديد 1.000.000 أوقية

- التحويل او التنازل او النقل 1.000.000 أوقية

5 - رخصة الاستغلال من فئة « ب »

- التسليم

2.500.000 أوقية

- التجديد 2.500.000 أوقية

- التحويل او التنازل او النقل 2.500.000 أوقية

2.500.000 أوقية

الفصل الثانى : ضريبة المساحة

15	37 - 1	طول غربا	54
20		عرض شمالا	
15	31 - 1	طول غربا	54
20		عرض شمالا	

المادة 3 : تخول هذه الرخصة لصاحبها ، ضمن حدود محيطها وعمقها غير المتناهي ، حقا مقصورا على التنقيب والبحث عن الذهب والمواد المرتبطة به .

المادة 4 : تتعهد شركة لاسورس ديفلو يومنت أس آ اس بانفاق 135.000.000 أوقية (مائة وخمسة وثلاثون مليون أوقية) أي ما يعادل 4.500.000 فرنك فرنسي (اربعة ملايين وخمسة مائة الف فرنك فرنسي) على اعمال البحث موزعة حسب مراحل البحث التالية :

- 60 مليون أوقية خلال السنة الاولى لاعمال التنقيب التكتيكية (جيوكيمياء الارض ، الجيوفيزيا ، والتخريط ، والاعمال تحت سطحية (انجال الشرائح ، اخذ العينات والتحليل) .
- 75 مليون أوقية خلال الحملة الثانية للتأكد من الاهداف واستمرارية التمدن بواسطة حفر الآبار (2.000 متر) .

يجب ان يخضع هذا الالتزام المالي لمحاسبة مستقلة وان تحاط وزارة المعادن والصناعة علما بجميع المصروفات فور حدوثها .

المادة 5 : يجب على شركة لاسورس ديفلو يومنت أس آ اس في حالة توفر شروط تساوى الجودة والسعر اعطاء الاولوية فى الاكتتاب للعمال الموريتانيين والتعاقد مع الممومنين والمؤسسات الوطنية .

المادة 6 : يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية .

وزارة التنمية الريفية والبيئية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 215 صادر بتاريخ 13 يونيو 1996 يقضى بانشاء مجموعة عمل متعددة التخصصات مكلفة بمتابعة الحملة الزراعية .

المادة الأولى : يتم انشاء مجموعة عمل متعددة التخصصات (م ع م ت) مكلفة بمتابعة الحملة الزراعية وهي مكونة من :

الرئيس : المستشار الفنى المكلف بالحملات / و
ترب

الاعضاء :

- ممثل عن مفوضية الأمن الغذائى

- ممثل عن المكتب الوطنى للاحصاء

- ممثل عن ادارة البحث والتكوين والارشاد

- ممثل عن ادارة تنمية المصادر الزراعية والرعية

- ممثل عن الشركة الوانية للتنمية الريفية .

المادة 3 : تخول هذه الرخصة لصاحبها ، ضمن حدود محيطها والى مالانهاية من الاعمامة ، حقا مقصورا على الاستكشاف والبحث عن الجبس .

المادة 4 يجب على شركة اسنيم سم ان تخصص لاعمال البحث مبلغا قدره 21.260.000 أوقية (واحد وعشرون مليون ومائتان وستون الف أوقية) .

يجب ان يخضع هذا الالتزام المالى لمحاسبة مستقلة وان تحاط وزارة المعادن والصناعة علما بجميع المصروفات فور حدوثها .

المادة 5 : تحدد مدة سريان هذه الرخصة بعامين ابتداء من تاريخ توقيعها .

المادة 6 : يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية .

مرسوم رقم 66 - 96 صادر بتاريخ 9 اكتوبر 1996 يقضى بمنح رخصة تنقيب معدنى من فئة « م » رقم 45 لصالح شركة لاسورس ديفلو يومنت أس آ اس .

المادة الأولى : تمنح رخصة للتنقيب المعدنى من فئة «م» رقم 45 لمدة سنتين من تاريخ توقيعها لصالح شركة لاسورس ديفلو يومنت أس آ اس 16 / 18 شارع جورج الخامس - 75008 - باريس - فرنسا .

المادة 2 : يحدد محيط هذه الرخصة الى تساوى مساحتها 1962 كلم 2 ، بالنقاط أ ب ج د ه و ز ح ط ي ك ل ذات الاحداثيات التالية :

1 - 31 15 طول غربا 00
21 عرض شمالا

1 - 23 15 طول غربا 00
21 عرض شمالا

1 - 23 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 32 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 32 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 39 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 39 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 49 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 49 15 طول غربا
20 عرض شمالا

1 - 37 15 طول غربا
20 عرض شمالا

يناير الى ابريل، كما يمكن أن تجتمع كلما دعت
الضرورة الى ذلك باقتراح من رئيسها
المادة 6 : يكلف الأمين العام لوزارة التنمية
الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في
الجريدة الرسمية .
نصوص مختلفة
مقرر رقم 239 صادر بتاريخ 22 يونيو 1996
يقضي بتعيين رئيس مصلحة في المندوبيات
الجهوية التابعة لوزارة التنمية الريفية والبيئة .
المادة الأولى : يعين رئيسا لمصلحة المصادر
الزراعية والرعية بالمندوبية الجهوية التابعة
لوزارة التنمية الريفية والبيئة بولاية انشيري
السيد سي أمود نيا مرشد اشغال في الاقتصاد
الريفي وذلك اعتبارا من 5 مايو 1996 .
المادة 2 : يكلف الأمين العام لوزارة التنمية
الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في
الجريدة الرسمية .

وزارة التهذيب الوطني

نصوص مختلفة
مقرر رقم 358 صادر بتاريخ فاتح سبتمبر 1996
يقضي بتنظيم مسابقة لدخول مؤسسات التعليم
الفني الثانوي بالنسبة للسنة الدراسية 96 / 97
المادة الأولى : تفتح مسابقة لدخول مؤسسات
التعليم الثانوي الفني بالنسبة للسنة الدراسية
1996 / 1997 امام التلاميذ ذوي الجنسية
الموريتانية الذين لا تقل اعمارهم عن 16 سنة
ولا تزيد على 30 سنة وذلك اعتبارا من فاتح يناير
97
المادة 2 : تشمل اختصاصات المتوفرة المجالات
المهنية التالية
- الهندسة الميكانيكية
- الهندسة الكهربائية
- الهندسة المدنية والبناء
- التبريد الصناعي
- تصنيع القطع البحرية
- ميكانيكات الديزل والسيارات
- البنى المعدنية
- المحاسبة والتسيير
- السكرتيريا والاعمال المكتبية
- البناء
- النجارة
- صيانة الاليات الزراعية
- تصنيع الأدوات الزراعية
- الانتاج الزراعي فئة الزراعة الشاسعة
المادة 3 : يبلغ عدد المقاعد المتاحة 840 من
بينها 630 في المستوي الاول و210 في
المستوي الثاني موزعة على النحو التالي :
الثانوية المهنية ينواكشوط 450

ممثل عن ادارة البيئة والاستصلاح الريفي
ممثل عن الاداعة الريفية.
ممثل عن الوكالة الموريتانية للانباء.
ممثل عن اتحادية المزارعين والمنمين
الموريتانيين.
ممثل عن ادارة الاستصلاح الترابي والعمل
الجهوي
المراقبون .
ممثل عن منظمة الاغذية والزراعة.
ممثل عن منظمة FEWS .
ممثل عن برنامج الغذاء العالمي.
المادة 2 . تتكفل وزارة التنمية الريفية
والبيئة / ادارة تنمية الموارد الزراعية والرعية
(المعلومات الريفية) بسكرتيرية مجموعة العمل
المذكورة تقوم باصدار حصيلة المعلومات شهريا
وتنسيق الاجتماعات.
المادة 3 . تقوم مجموعة العمل بابداء
رأيها والقيام بالمشاورات المتعلقة بجميع
المعلومات ذات الصلة بمتابعة الحملة الزراعية
من اجل :
- ضمان متابعة دائمة لتطور سير الحملة
الزراعية انطلاقا من المؤشرات التي تمكن من
معرفة الوضعية وتحليلها على المستوى الوطني
وتمكن من تقديم تقدير أولي للحصاد.
- ضمان معلومات دقيقة، عن تطور هذه الوضعية
على مختلف المستويات، وتحديد على مستوى
المقاطعات ومختلف الانماط الزراعية وكذا عن
حالة الموارد الحيوانية والرعية.
- تحليل المعلومات وتقديم الاجراءات الكفيلة
بمساعدة أصحاب القرار وخصوصا لجنة البرمجة
الغذائية من خلال المجموعة الاستشارية وذلك من
اجل القيام بلانشطة الضرورية لمتابعة افضل
لسير الحملة الزراعية وبالتالي ضمان افضل
للامن الغذائي.
- اقتراح اعلان النذار السريع بالتشاور مع
المجموعة الاستشارية المذكورة في حالة ما اذا
لوحظ تعثر أو اضطراب في سير الحملة الزراعية
أو أي حدث آخر قد يضر بمستوى وجودة الانتاج
.
- تحليل ونشر كل المعلومات الواردة بواسطة
وسائل الاتصال المتاحة (النشرية، الجرائد،
الصحف ، الاداعة) من أجل اوصولها الى أكبر
عدد ممكن من المستخدمين .
المادة 4 : يمكن لمجموعة العمل أن تضيف اليها
بشكل مؤقت أو دائم أي عنصر قد يساعدها في
انجاز مهمتها .
المادة 5 : تجتمع مجموعة العمل مرتين في
الشهر من مايو وحتى دجمبر ومرة في الشهر من

المادة 10 : ستعين لجان المراقبة والتصحيح بموجب مذكرة عمل صادرة عن الكاتب العام لوزارة التهذيب الوطني بناء على اقتراح من مدير التعليم الفني .

المادة 11 : تتشكل لجان وسكرتارات الامتحانات كمايلي :

1 - التعليم الفني الصناعي

الرئيس : ميمون ولد اسواد مدير
الثانوية والاعدادية للتعليم المهني بنواكشوط
نواب الرئيس : يامادين مدير
للتعليم المهني بنواكشوط
سيد محمد ولد بابان مدير
والاعدادية المهنيين بيوكي
السكريتريا
المسؤول : محمد الامين ولد محمد المختار
مدير دروس بالثانوية المهنية
بنواكشوط

الأعضاء

- جوب الحسين : استاذ بالثانوية والاعدادية
المهنيين بنواكشوط
- احمدو ولد مانه : استاذ بالثانوية المهنية
بنواكشوط
- سيد ولد اسلم : استاذ بالثانوية المهنية
بنواكشوط
- احمدو ولد احمد سالم : استاذ بالثانوية المهنية
بنواكشوط

ب - التعليم التجاري

الرئيس : محمد كابر ولد حمودي مدير
الثانوية التجارية
السكريتريا
المسؤول : سيد محمد ولد السالك : مدير
الدروس بالثانوية التجارية
الأعضاء
- اريك فيتو : استاذ بالثانوية التجارية
- أحمد سالم ولد سيد ولد التاه : استاذ بالثانوية
التجارية
- بيبها ولد حمود : استاذ بالثانوية التجارية

المادة 12 : ستعلن بعد مداوات لجان الامتحانات لائحة الناجحين حسب الترتيب الاستحقاقى وعدد المقاعد المتاحة ثم المستوى والشعبة .

المادة 13 : يكلف رؤساء المؤسسات المستخدمة كمراكز امتحان : كل حسب اختصاصه بالاعداد المادي للامتحانات الجارية فى مؤسستهم .

المادة 14 : يكلف الكاتب العام لوزارة التهذيب الوطني ومدير التعليم الفني كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر فى الجريدة الرسمية .

الثانوية التجارية 120

الاعدادية المهنية فى انواذيبو : 120

الاعدادية المهنية فى بوقي : 150

المادة 4 : يجب على المترشحين للسنة الاولى من المستوى الاول ان يكونوا قد انهوا على الاقل السلك الاول من التعليم الثانوي العام : أما المترشحون للسنة الاولى من السلك الثاني فيجب عليهم ان يكونوا قد انهوا على الاقل السلك الثاني من التعليم الثانوي العام .

المادة 5 : يجب على كل مترشح أن يقدم ملفا يتكون من الوثائق التالية

- طلبا يحمل طابعا جيبائيا من فئة 50 أقية

- نسخة من شهادة الميلاد

- شهادة جنسية موريتانية

- شهادة صحة لايتجاوز تاريخها ثلاثة اشهر

- شهادة تبرز

- شهادة مدرسية تثبت المستويات المطلوبة فى المادة اعلاه

نسخة من شهادة الاعدادية للمترشحين للمستوى الاول والحاصلين عليها، وكشف درجات الباكلوريا بالنسبة للمترشحين للمستوى الثاني
4 صور شمسية

المادة 6 : يعتبر يوم الخميس 19 سبتمبر 1996 الساعة الواحدة زوالا هو آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح

المادة 7 : ستجرى الاختبارات يوم الاربعاء 9 / 10 / 1996 باعدادية التعليم المهني فى انواذيب ، ثانوية التعليم المهني بنواكشوط والثانوية والاعدادية المهنيين فى بوكي .

وعند الحاجة ، سيتم اللجوء الى الطاقات الاستيعابية لمدرسة تكوين المعلمين او مؤسسات أخرى من التعليم فى نواكشوط وانواذيبو وبوكي .
المادة 8 ستحدد طبيعة الاختبارات ومدتها وضواربها على النحو التالي :

1 - للالتحاق بالتعليم الفني الصناعي

الاختبارات	طبيعتها	المدة	الضارب
الرياضيات	كتابي	ساعتان	2
العربية	كتابي	ساعتان	1
الفرنسية	كتابي	ساعتان	1

ب - للالتحاق بالتعليم التقني التجاري

الاختبارات	طبيعتها	المدة	الضارب
لغة التدريس	كتابي	ساعتان	2
اللغة الثانية	كتابي	ساعتان	1
الرياضيات	كتابي	ساعتان	1

المادة 9 : يعتبر الحصول على العلامة صفر عاملا للاقصاء

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 389 صادر بتاريخ 21 أكتوبر 1996 يقضي بإنهاء خدمات موظف بسبب الوفاة المادة الأولى : تم التأكد اعتبارا من 18 / 09 / 1996 من انتهاء خدمات السيد (ة) : محمد الأمين ولد يوباوي المولود بتاريخ 31 / 12 / 47 في : تامشكط موظف : مراقب تقنيات ملاحية جوية وبحرية الدرجة : عادية الرتبة : 7 تاريخ الاكتتاب : 01 / 02 / 62 الأقدمية 34 سنة 6 شهر 27 يوم مكان العمل : وزارة التجهيز والنقل بسبب الوفاة المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

مقرر رقم 340 صادر بتاريخ 8 سبتمبر 1996 يقضي بإنهاء فترة تدريب لموظف .

المادة الأولى : تنهى فترة تدريب دامت سنتين بالمغرب للسيد اتيام مامادو الاسان مفوض الشباب وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1995 ، ويوضع المعنى اعتبارا من نفس التاريخ تحت تصرف ادارة الشباب والتدريب الشعبي المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

مقرر رقم 341 صادر بتاريخ 8 سبتمبر 1996 يقضي بتصحيح مقرر رقم 435 صادر بتاريخ 28 / 12 / 94 . المادة الأولى تم تصحيح ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 435 بتاريخ 28 / 12 / 94 القاضي بتعيين وترسيم السيد اطول عمر ولد احمد، مهندس رئيس في مهارة المدنية والتقنيات الصناعية على النحو التالي : بدلا من : اعتبارا من 5 / 10 / 94 يقرأ : اعتبارا من 1 / 6 / 1990 المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

مقرر رقم 343 صادر بتاريخ 11 سبتمبر 1996 يقض بتعيين وترسيم ادارى مالى . المادة الأولى : يعين ويرسم السيد الفا ولد سيدى ولد خيرى ، مفتش للرقابة الاقتصادية الدرجة الثانية الرتبة السادسة (العلامة القياسية 830) منذ 1 / 8 / 94 ، الحاصل على شهادة المدرسة الوطنية للضرائب باكليرمون فراند / بفرنسا اداريا من السلك العالى الدرجة الثانية الرتبة

الثانية (العلامة القياسية 900) وذلك اعتبارا من 24 / 7 / 95 ، ويدون اقدمية اضافية . المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

مرسوم رقم 69 - 96 صادر بتاريخ 9 أكتوبر 1996 يقضى بتعيين أمين عام بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة . المادة الأولى : يعين السيد يال زكريا الحسن ، ادارى من سلك المالى أميننا عاما بوزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة وذلك اعتبارا من 2 اغسطس 1995 . المادة 2 : يكلف وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة بتطبيق هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

3 - اشعارات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب انوكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 15/09/96 على تمام الساعة 10 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها بـ 1أر و80 سنتيوار تعرف القسيمة تحت رقم 39 A ويحدها من الشمال طريق الامل ومن الشرق القسمة رقم 37

ومن الجنوب القسيمة رقم 40 ومن الغرب القسمة رقم 41 قد طلب تسجيلها السيد دحمان ولد سيد الامين

تبعاً للطلب رقم 627 بتاريخ 27/11/1995

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همام

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب انوكشوط

الجدران وهو ما سيتم في أقرب وقت ممكن
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همام

حفظ ملكية والحقوق العقارية

مكتب انوكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب

السيد احمد سالم ولد احمد المهنة المقيم

بنواكشوط طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة

اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل المستطيل

تقدر مساحته ب 180م2 وتعرف هذه القسيمة

باسم القسيمة ج رقم 978 وتحدها من الشمال

القسيمة 980 ومن الشرق القسيمة 977 ومن

الجنوب طريق ومن الغرب محل بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة

تمتع من طرف والى انوكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا

التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل

ثلاثة اشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على

الجدران وهو ما سيتم في أقرب وقت ممكن

بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همام

حفظ ملكية والحقوق العقارية

مكتب انوكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

اعلان رسم حدود

يقام في 96/11/15 على تمام الساعة 10 دقيقة

برسم حدود حضوري للعقار الواقع في بوحديد

في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها 1.200 م2

تعرف القسيمة تحت رقم 13 _ 14 _ 15 ويحدها

من الشمال طريق ومن الشرق القسيمة طريق

ومن الجنوب جار ومن الغرب ممر صغير قد طلب

تسجيلها السيد محمد الامين ولد الهادي

تبعاً للطلب رقم 687 بتاريخ 1995/07/30

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى

حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم

يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همام

حفظ ملكية والحقوق العقارية

مكتب انوكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ طلب

السيد محمد الامين ولد الهادي المهنة المقيم

طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة

لمبنى حضري مشيد على شكل المستطيل تقدر

مساحته ب 1200م2 وتعرف هذه القسيمة باسم

القسيمة بوحديد وتحدها من الشمال طريقاً لامل

ومن الشرق بطريق ومن الجنوب بجار ومن

الغرب طريق صغيرة

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة

تمتع من طرف والى انوكشوط .

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا

التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل

ثلاثة اشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا
التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل
ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.
حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدول همامت

تبعاً للطلب الشرعي رقم 682 المقدم بتاريخ 19 /
10 / 96 طلب سيد محمد ولد سيد المهنة
المقيم بنواكشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري
في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل
المستطيل تقدر مساحته ب 14 آر و 80 سنتيار
بعرفات وتعرف هذه القسيمة رقم 1 الحي 126
،وتحدها من الشمال طريق بدون اسم ومن الشرق
الحي رقم 124 ومن الجنوب الحي رقم 125 ومن
الغرب الحي رقم 128

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة
تمتع من طرف والى انواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا
التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل
ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.
حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدول همامت

تبعاً للطلب الشرعي رقم 683 المقدم بتاريخ 27
/ 10 / 96 طلب اسلام ولد عيدين الله المهنة
المقيم بنواكشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 680 المقدم بتاريخ
19 / 10 / 96 طلب موتال ولد محمد المهنة
المقيم بنواكشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري
في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل
المستطيل تقدر مساحته ب 1 آر و 50 سنتيار
بعرفات وتعرف هذه القسيمة رقم 4 الحي E كارفور
،وتحدها من الشمال الحي رقم 5 ومن الشرق
طريق الحي رقم 6 ومن الجنوب طريق بدون
اسم ومن الغرب الحي رقم 3

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة
تمتع من طرف والى انواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا
التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل
ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.
حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدول همامت

تبعاً للطلب الشرعي رقم 681 المقدم بتاريخ 27 /
10 / 96 طلب سيد محمد ولد الناج المهنة
المقيم بنواكشوط طلب تسجيلاً بالسجل العقاري
في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل
المستطيل تقدر مساحته ب 2 آر و 16 سنتيار
بعرفات وتعرف هذه القسيمة رقم 235 الحي
H،وتحدها من الشمال الحي رقم 234 ومن الشرق
موقع ومن الجنوب طريق بدون ومن الغرب
الحي رقم 237 ، 65

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة
تمتع من طرف والى انواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 685 المقدم بتاريخ 96/10/19 طلب السيد محمد الامين ولد داهي تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 09 آر و 00 سن واقعة في توجونين وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 24 أ _ ض آباتوار وتحدها من الشمال طريق الامل ومن الشرق القسيمة 23 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب ساحة.

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 2 آر و 40 ستيار بعرفات وتعرف هذه القسيمة رقم 1 الاحياء 65 ، 67 ، وتحدها من الشمال الحي رقم 63 ومن الشرق طريق بدون اسم ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب الاحياء رقم 64 ، 65 ، كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة تمتع من طرف والى انواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

حفظ ملكية والحقوق العقارية

مكتب انوكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 684 المقدم بتاريخ 19 / 10 / 96 طلب النجي ولد داهي المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 9 آر و 00 ستيار بوحديد وتعرف هذه القسيمة رقم 23 بوحديد ، وتحدها من الشمال طريق الامل ومن الشرق طريق بدون اسم ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب الحي رقم 24 A

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة تمتع من طرف والى انواكشوط

القانون رقم : 098 _ 64 الصادر بتاريخ 9
يونيو 1964 والنصوص المعدلة له.

القانون رقم : 007 _ 73 الصادر بتاريخ 23
يناير 1973

القانون رقم : 157 _ 73 الصادر بتاريخ 02
يوليو 1973

يسلم بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين
أدناه، وصلا بالاعلان عن جمعية تسمى «منظمة
إغاثة بنغو» خاضعة لترتيبات القوانين المشار
إليها.

الب اعتراف بتاريخ 96/01/29.

محضر اجتماع الجمعية العمومية

النظام الاساسي للجمعية

النظام الداخلي.

يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة
بإعطاء الاعلان محل الوصل الحالي للدعاية التي
توجبها القوانين والانظمة النافذة، وعلى
الخصوص القيام بنشرة في الجريدة الرسمية وفقا
لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098 / 64
الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق
بالجمعيات.

يجب ان يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة
أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي
للجمعية المذكورة، وبكل تغيير في إدارتها، وذلك
حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098
/ 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق
بالجمعيات.

أهداف الجمعية :

مساعدة سكان بنغو وكل سكان الحوض الشرقي
في مجالات التموين بالمياه وحفر الآبار وإقامة

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري
تبعاً للطلب الشرعي رقم 685 المقدم بتاريخ
96/10/19 طلب السيد محمّد ولد الشريف حمّاه
الله المهنة المقيم بنواكشوط طلب السيد محمّد
الامين ولد داهي تسجيلًا بالسجل العقاري في
دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته
ب 01 آر و 80 سن واقعة في عرفات وتعرف هذه
القسيمة باسم القسيمة 31 حي ج توسعة كرفور
وتحدها من الشمال طريق بدون اسم ومن الشرق
القسيمة 33 ومن الجنوب القسيمة 32 و 34 ومن
الغرب 29.

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا
التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل
ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على
الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

4 _ اعلانات

وصل رقم 1447 صادر بتاريخ 22

سبتمبر 1996 بالاعلان عن جمعية تسمى :

منظمة اغاثة بنغو

إن وزير الداخلية والبريد ولامواصلات بعد

الاطلاع على

<p>10 _ مسؤول الثقافة : بابتي ولد سيدنا عالي</p>	<p>المضخات وبناء السدود وحواجز للمياه وبناء</p>
<p>11 _ مسؤول العمل الصحي : يسلك ولد محمد</p>	<p>المدارس ومكافحة الامية والتصحر.</p>
<p>الدين</p>	<p>مقر الجمعية :</p>
<p>12 _ مسؤولة العمل الاجتماعي : نانه بنت باب</p>	<p>يوجد في بنغو مع وجود ممثلية لها في نواكشوط</p>
<p>أحمد</p>	<p>مدة صلاحية الجمعية :</p>
<p>نواكشوط</p>	<p>غير محددة.</p>
<p>الداه ولد عبد الجليل</p>	<p>تشكلت المكتبة التنفيذي :</p>
<p>اعلان ضياع</p>	<p>1 _ الرئيس الشرفي : زيني ولد سيدي محمد</p>
<p>يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند</p>	<p>2 _ الرئيس : محمد الامين ولد محمد الاغظف</p>
<p>العقاري رقم في دائرة اترارزة، المتعلق</p>	<p>3 _ نائب الرئيس : أيد فال ولد إيزيبه</p>
<p>بليبارسيل ج محل القسيمة</p>	<p>4 _ الامين العام : الشيخ سيدي ولد السالك فال</p>
<p>الصناعي تقدر مساحته ب</p>	<p>5 _ الامين العام المساعد : يب ولد زايد</p>
<p>سنتيارا ملكا بوها ولد المصطفى</p>	<p>6 _ الامين العام للخزينة : محمد الامين ولد</p>
<p>كاتب الضبط</p>	<p>محمد عالي</p>
<p>محمد ولد بوديدا</p>	<p>7 _ الامين العام للخزينة المساعد : السالك فال</p>
<p></p>	<p>ولد السالك فال</p>
<p></p>	<p>8 _ مفوض الحسابات : محمد الاغظف ولد محمد</p>
<p></p>	<p>الاغظف</p>
<p></p>	<p>9 _ مفوض الحسابات المساعد : محمد المحجوب</p>
<p></p>	<p>ولد الداه</p>

-

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر	الإشتراكات وشراء الأعدا
-------------------------	--	-------------------------

<p>تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية</p> <p>-----</p> <p>لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإعلانات</p>	<p>للإشتراكات وشراء الأعداد، الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية ص ب 188 ، نواكشوط - موريتانيا تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط</p>	<p><u>الإشتراكات العادية</u> اشترك مباشر : 4000 أوقية الدول المغاربية : 4000 أوقية الدول الخارجية : 5000 أوقية شراء الأعداد : ثمن النسخة : 200 أوقية</p>
<p>نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولى</p>		